

	مجلة عيون المسائل Oyunul-Mesail Journal	
	العدد 6 مجلد 3 – 30 / 06 / 2025	
	DOI: https://doi.org/10.5281/zenodo.15866341	

القراءات وأثرها في فهم النص الترجيحات الفقهية نموذجاً.

al-Qirā'at and Their Impact on Understanding the Text: Juristic Preferences as a Model

Maher Akram Mansur

طالب ماجيستير، كلية الإلهيات، جامعة أكسراي، تركيا

maheralmansur543@gmail.com

للاستشهاد بهذا البحث:

Maher Akram Mansur, "القراءات وأثرها في فهم النص الترجيحات الفقهية نموذجاً", مجلة عيون المسائل للدراسات الإسلامية، 6/3 (2025)، 217-227.

ملخص

يتناول هذا البحث العلاقة بين اختلاف القراءات القرآنية الصحيحة وتأثيرها المباشر في ترجيحات الفقهاء و اختيارهم الفقهية، مبيناً أن اعتمادهم على النص القرآني باعتباره أصلًا للأصول لم يكن نابعًا من أهواء شخصية أو رغبة في الاختلاف، بل من اجتهاد علمي رصين يستند إلى الوحي والأثر وبهدف إلى تحقيق المصالح العامة. وقد شمل البحث دراسة شروط قبول القراءة القرآنية منعًا للدخول ما ليس من كتاب الله فيه، مع تناول الحكمة من تعدد القراءات وعدم إلزام الناس بقراءة واحدة، لما في ذلك من تيسير وتنوع في الدلالة يساعد على تحقيق مقاصد النص. ومن خلال المنهج الاستقرائي التحليلي، جمع الباحث النصوص ذات القراءات المتعددة، وحللها على ضوء أقوال الفقهاء ومدارسهم الفقهية، للكشف عن أثر هذا الاختلاف في بناء الأحكام الفقهية وترجيح بعضها على بعض. وقد بين البحث أن تعدد القراءات الصحيحة كان سببًا في تنويع الاجتهادات الفقهية دون أن يؤدي إلى التناقض، بل شكل إثراً للفكر الفقهي، وأن ترجيحات الفقهاء كانت ناتجًا لاستقراء النصوص ومحاولة إدراك مراد الله لا مجرد اتباع للهوى. كما نوه البحث بأهمية احترام الآراء المختلفة وعدم الإنكار قبل البحث والتدقيق، خصوصًا فيما يتعلق بأقوال من نال القبول العلمي وانتفع الناس بعلمه، فرجاء أن تكون تلك الأقوال نابعة من اجتهاد وصبر وطلب للحق. وينبغي لطالب العلم أن لا يكتفي بالنقل دون تحيص، بل أن يسلك طريق التحقيق والتأمل ليصل إلى ما وصل إليه السابقون أو يقترب منه. ويأمل الباحث أن يوفقه الله لتوسيعة هذا الباب المهم، ويوصي بالحاق البحث بدراسة للقراءات التي لا يصح الترجيح بناء عليها، مع التأكيد أن القراءات الصحيحة لا تتعارض فيما بينها بل تتكامل في خدمة المعنى وإثراه التشريع.

الكلمات المفتاحية: القراءات القرآنية، الترجيح الفقهي، الاجتهاد، التنوع الدلالي، شروط القبول.

Abstract:

This study explores the relationship between the variations in authentic Quranic readings and their direct impact on juristic preferences and legal choices made by Muslim scholars. It emphasizes that reliance on the Quranic text, as the fundamental source of legislation, was not driven by personal inclinations or a desire for divergence, but rather by rigorous scholarly endeavor grounded in divine revelation and prophetic tradition, with the aim of serving public interest. The research addresses the criteria for

accepting a Quranic reading to prevent the inclusion of any inauthentic textual elements, and discusses the wisdom behind the diversity of readings without compelling the Muslim community to adopt a single version highlighting the facilitation and richness of meaning that such diversity offers in achieving the objectives of the sacred text. Using an inductive-analytical methodology, the researcher collected verses featuring variant readings and analyzed them in light of jurists' opinions and legal schools to uncover how such differences shaped legal reasoning and preference. The study demonstrates that the multiplicity of authentic readings contributed to the diversity of juristic interpretations without leading to contradiction, serving instead to enrich legal thought. Juristic preferences were rooted in textual analysis and a sincere effort to understand divine intent rather than whims or arbitrary choices. Furthermore, the study underscores the importance of respecting scholarly opinions and refraining from premature rejection, particularly regarding those whose views have gained scholarly acceptance and benefit. Such opinions should be recognized as the product of diligence, sincerity, and pursuit of truth. Students of knowledge are urged not to merely transmit opinions but to engage in critical analysis and follow the paths of rigorous scholarship to attain similar insight. The researcher hopes to expand this pivotal topic and recommends future inclusion of a section addressing readings that are unsuitable for legal derivation and preference stressing that authentic Quranic readings do not contradict one another but rather complement each other in clarifying meaning and enhancing the legislative framework.

Keywords: Quranic readings, juristic preference, legal reasoning, semantic diversity, criteria of authenticity.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعه إلى يوم الدين. أما بعد: فقد رحم الله هذه الأمة الحمدية بالتحفيض عنها بالتيسير والتبيشير، وجعل أحکامها سهلة لا تكليف فيها ولا مشقة بما لا يطيق الإنسان. ومن ذلك أنه أنزل على رسولنا محمد ﷺ القرآن ليكون نيراً للناس ول يكون لهم إماماً يقتدوا به ويستيروا منه، وهذا يعطينا أنه لا بد من حفظه ليقى معهم، فلما كانت لهجات الناس مختلفة، خفف الله عنهم هذه الصعوبة فنزلت القراءات، بعد دعاء ورجاء من المصطفى ﷺ كما أن القرآن هو نص يأخذ منه المسلمون أحکامهم الشرعية، فكان لزاماً على مجتهدو هذه الأمة أن يبينوا هذه النصوص فيما عُمض منها على بعض الناس، وترجح ما هو متعارض أو ما يُتوهم منه التعارض فيُجلوه للناس. فمن هنا نجد أنه من الجيد إعداد بحث خاص يُظهر جانب القراءات وتأثيرها بشكل خاص في ترجيحات الفقهاء فكان هذا البحث ببوابة صغيرة لذلك.

وقد سار البحث على المنهج التاريخي والوصفي فيه، حيث أن القراءات ومن حمل لواءها من الأئمة كانوا في العصور المتقدمة، ثم يتم توصيف المسائل التي حدثت ويتم ذكر توجيهات ما ذهبوا إليه.

أهمية البحث

تكمّن أهمية الموضوع في أننا نريد أن نقف على هذه المسائل الفقهية التي تم الترجح بينها بتأثير القراءات القرآنية، وأن الترجح ليس عن هوى وغایات دنيوية.

أهداف البحث

- الوصول إلى العلاقة بين القراءات والترجيحات الفقهية.

- رؤية أثر القراءات بشكل عملي على الأحكام الفقهية.
- ذكر بعض الحكم من الاختلافات القرآنية.

مشكلة البحث

- ما هو أثر اختلاف القراءات على الترجيحات الفقهية؟
- هل القراءات مختلفة حقاً؟
- هل الاختلاف هذا من باب اختلاف التضاد أم اختلاف التنوع؟

الدراسات السابقة

هناك دراسات سابقة في هذا البحث ونذكر منها

محمد بازموش، القراءات وأثرها في التفسير والأحكام. دار الهجرة، السعودية، 1412هـ.

يتناول هذا الكتاب العلاقة بين اختلاف القراءات القرآنية الصحيحة وبين التأويلات التفسيرية والأحكام الفقهية المستبطة من النص القرآني، حيث يبرز فيه المؤلف أثر تعدد القراءات في إبراز معاني متعددة للنص الواحد، مما يؤدي إلى تنويع في الفهم الفقهي والتأويل التفسيري دون خروج عن المنهج القرآني العام. ويشكل هذا العمل محاولة لتوثيق جوانب التأثير المباشر للقراءات على فهم النص الشرعي، مع الإشارة إلى ضوابط الاعتماد على القراءة في الاستنباط. وتمثل مشكلة البحث في كيفية تحديد مدى حجية القراءة المختلفة في تأسيس الأحكام، وضوابط ذلك ضمن دائرة القراءات المقبولة. وتعود هذه الدراسة مهددة بحثنا، إذ إنها تؤسس لمبدأ تأثير القراءات في فهم النص، بينما بحثنا يتخصص أكثر في بيان كيفية اعتماد الفقهاء على القراءات في ترجيحاتهم و اختيارهم، وما يتربى على ذلك من نتائج فقهية.

عبد الحادي عبد الله حمتو، اختلاف القراءات وأثره في التفسير واستنباط الأحكام. إصدار خاص بوزارة البحرين، 1431هـ.

تتميز هذه الدراسة بشمولها لمباحث اختلاف القراءات ومدى تأثيرها في التفسير وكذلك في عملية الاستنباط الفقهي، حيث يعرض المؤلف نماذج تطبيقية من اختلاف القراءات وتوظيفها في بناء الأحكام، ويتعمق في تحليل العلاقة بين القراءة والمراد الشرعي من النص. ويطرح إشكالية تتمثل في كيفية التوفيق بين تعدد القراءات والحرص على وحدة الحكم، وما هي حدود استخدام القراءة في الترجيح بين الآراء الفقهية. وتلامس هذه الدراسة جوهر بحثنا، إلا أن الفرق بينهما يكمن في تركيزنا المتقدم على موقف الفقهاء من القراءات، ومنهجهم الاجتهادي في ترجيح القول بناءً على القراءة، وتبيان أنهم لم يعتمدوا على الأهواء، بل على استقراء النص القرآني في صيغ متعددة، مما يجعل بحثنا إضافة تحليلية ومنهجية في ذات المجال.

المبحث الأول: تعريف القرآن والقراءات لغة واصطلاحاً

أولاً: تعريف القرآن لغة

اتفق أهل العلم رحمة الله تعالى على أنه اسم ولكنهم اختلفوا في توجيهه اللغوي على أقوال.

قال بعضهم: يلفظ بدون همز وعلى هذا قراءة ابن كثير المكي، وقد جاء أن الإمام الشافعي قال به.

وقال بعضهم: أنه مصدر قرأ.

وقال بعضهم: أنه على وزن "فعلان" ثم ذهبا بها إلى توجيهين:

1- أنه من "القرء" بمعنى ضم الشيء وجمعه.

وأشار إلى ذلك عمر بن المثنى فقال: "إنما سُمي قرآنًا لأنَّه يجمع السور فيضمها" ⁽¹⁾

2- أنه وصف مشتق من القراءة والتلاوة وأن استعمال القرآن جاء باستعمال هذا المعنى في قوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعُهُ، وَقُرْءَانُهُ﴾ [سورة القيامة: 17]. أي قراءته.

وعلى تأييد هذا التوجيه قال الدكتور محمد دراز: "القرآن في الأصل مصدر على وزن فعلن بالضم كالغفران والشكران والتكلان، تقول: قرأته قرءاً وقراءةً وقرآنًا بمعنى واحد، أي: تلوته.

ثم صار علمًا خاصًا على الكتاب العزيز، وهذا هو الاستعمال الأغلب، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْءَانَ يَهْدِي لِلّٰتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [سورة الإسراء: 9]..، روعي في تسميته قرآنًا كونه متلوًا بالألسن، كما روعي في تسميته كتابًا كونه مدونًا بالأقلام، فكانت التسميتين من تسمية الشيء بالمعنى الواقع عليه." ⁽²⁾

ولعل الأظهر والله أعلم القول بأن لفظ "القرآن" أنه مصدر مشتق مهموز، أي: قرأ يقرأ قراءةً وقرآنًا وهذا ما أخذ به الأكثرون من العلماء ومنهم ابن حجر الطبراني واللحياني والألوسي والزرقاني وغيرهم من أهل العلم رحمهم الله تعالى.

تعريف القرآن اصطلاحًا

له عدة تعريفات فكل أهل فن يدخلون بعض الاحترازات حتى يدل بشكل أخص على مرادهم، ولعلنا نكتفي بأحد التعريفات التي تفينا في موضوعنا مستفادة مما قاله العلماء.

القرآن الكريم: هو كلام الله المعجز، المنزل على رسوله محمد ﷺ، بواسطة جبريل عليه السلام المنقول إلينا بالتواتر، والمتبع بتلاوته، المفتح بالفاتحة والختيم بالناس، المكتوب بين دفتي المصحف هو القرآن الكريم.

ثانياً: تعريف القراءات لغةً

القراءات جمع قراءة، وهي مصدر الفعل "قرأ"، يقال: قرأ، يقرأ، قراءة، وقرآنًا بمعنى تلا فهو قارئ، وقرأ الكتاب قراءةً، وقرآنًا، تتبع كلماته نظراً ونطقها، وتتبع كلماته ولم ينطق بها.

منه ﴿أَفَرَا يَأْسِمُ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [سورة العلق: 1].

والقراءة من قرأ يقرأ قراءةً فهو قارئ، وهم قراء.

تعريف القراءات اصطلاحًا

تفاوتت تعريفات الأئمة للقراءات لكنها تدور في نفس الأمر وليس هناك كبير اختلاف لذلك نكتفي بتعريف إمام أئمة القراءات ومن تلقى أسانيد القرآن به وهو الخبير النحير القارئ.

قال الإمام المحقق شمس الدين محمد ابن الجوزي في تعريف القراءات:

⁽¹⁾ أبو عبيدة، عمر بن المثنى التميمي البصري. مجاز القرآن. تج: محمد فؤاد سرّيّن. مكتبة الحاخامي، القاهرة، 1381 هـ، (د. ط)، 1/1.

⁽²⁾ ابن دراز، محمد بن عبد الله دراز. النبا العظيم نظارات جديدة في القرآن الكريم. دار القلم للنشر والتوزيع، 1426 هـ، 41/1.

"القراءات علم يعرف بكيفية أداء كلمات القرآن واحتلافها بعزو الناقلة"⁽¹⁾ ولعله حصل تصحيف في آخر كلمتين في التعريف والأصوب الذي أشار إليه الدكتور الفضلي "معزوة لناقله".

وذكره بقريب من ذلك الشيخ المحقق عبد الفتاح القاضي فقال:

"القراءات: هو علم يعرف به كيفية النطق بالكلمات القرآنية، وطريق أدائها اتفاقاً واحتلافاً مع عزو كل وجه لناقله"⁽²⁾.

المبحث الثاني: شروط ثبوت القراءة، وسبب الاختلاف ونوع الاختلاف.

أولاً: شروط ثبوت القراءة

وضع الأئمة الأعلام شروطاً لقبول القراءات حتى ينضبط أمر القراءات، ولا يدخل عليها ما ليس منها من كلمات جديدة أو قراءات جديدة مخترعة بحيث لا يدخل الكذب والتحريف والتبدل على كتاب الله تعالى من هذا الباب، وأن القراء انتشروا في الأمصار، وشاعت أوجه كثيرة حتى تكاد ألا تُحصى، فكان لا بد من الغريلة والتمحیص فوضعت الضوابط.

وقد حصل بعض الخلاف في الضوابط لكن الذي استقر عليه أهل العلم ثلاثة شروط.

والشروط نستقيها من منظومة طيبة النشر كما ذكرها الإمام ابن الجزري:

"فَكُلُّ مَا وَاقَقَ وَجْهَنَحْوِي ... وَكَانَ لِلرَّسْمِ احْتِمَالًا يَحْوِي

"وَصَحَّ إِسْنَادًا هُوَ الْقُرْآنُ ... فَهَذِهِ التَّلَاثَةُ الْأَرْكَانُ"⁽³⁾

الشروط إذا ثلاثة:

- أن توافق اللغة العربية ولو بوجه من وجوها.

- أن توافق الرسم العثماني.

- أن تكون صحيحة السندي متواترة أو مشهورة.

وغير ذلك لم يعدوها من القرآن الواجب اعتقاد صحته والعمل بموجبه والتبع في تلاوته.

ثانياً: سبب اختلاف القراءات

نزل القرآن على النبي ﷺ بواسطة جبريل من رب العزة تبارك وتعالى، وقد أنزله الله بلغة عربية واضحة مبينة، لكن العرب عندهم لهجات وطرق في نطق اللغة العربية فكان يعسر على جميع العرب أن ينطقوا على نفس الطريقة، فمنهم على سبيل المثال من يقرأ كلمة (موسى) بإمالة الألف ومنهم من يقللها ومنهم من يفتحها، ومنهم من يقرأ كلمة (المؤمنون) فيفهمز ومنهم من لا يهمز، وهكذا.

¹ ابن الجزري، شمس الدين محمد بن يوسف ابن الجزري. منجد المقرئين ومرشد الطالبين. دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى 1420هـ - 1999م، 9/1.

⁽²⁾ القاضي، عبد الفتاح عبد الغني. البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طرق الشاطبية والمدرة. وبкамشه نفائس البيان. دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة، 1438هـ الطبعة التاسعة، 11/1.

⁽³⁾ ابن الجزري، محمد بن محمد. متن طيبة النشر في القراءات العشر. تحرير: محمد تميم الرعيبي. دار الهدى، جدة، الأولى، 1414هـ، 23/1.

فكان نبينا ﷺ رحيمًا بما زال يرجو من الله التخفيف على أمته حتى نزل القرآن على سبعة أحرف، وترك الأمر لل المسلمين باختيار القراءة التي يستطيعون القراءة بها، وكلها صحيحة تلقاها نبينا ﷺ عن جبريل عليه السلام عن رب العزة جل جلاله، فأخبرنا النبي ﷺ بذلك. وهناك خلاف هل أذن بها أم قرأها كلها، لكن والله أعلم أنه قرأ بها كلها.

فعن ابن عباس رضي الله عنه قال: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: أَقْرَأَنِي جِرْبِيلُ عَلَى حَرْفٍ فَلَمْ أَرْزُلْ أَسْتَرِيَّةً حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ⁽¹⁾). وعلى هذا فإن النبي ﷺ علم الصحابة ما تلقاه وأخذه عن جبريل عليه السلام، وصاروا يقرأون به، كلّ يقرأ بحسب ما يختار ولا وجوب لقراءة على قراءة مما ثبت عنه ﷺ.

ثالثًا: نوع الاختلاف في القراءات

كما مرّ معنا فإن القراءات كلها جاءت من تعليم النبي ﷺ للصحابة وأنهم كانوا يقرأون بها ويتعلمونها ويعلمونها لغيرهم، وهكذا سار من بعدهم إلى يومنا هذه، وعلى هذا فإن الاختلاف في القراءات هنا هو على سبيل التنوّع وليس على سبيل التضاد أبدًا، فكل شخص أو كل بلدة تختار من هذه القراءات ما يسهل عليها نطقه وتؤديه على الوجه الصحيح دون مشقة أو تكليف.

وقد قرر هذا الأمر العلماء المحققون، ونسوق هنا كلام الإمام ابن الجزري رحمة الله.

فقال: (٢) وأما حقيقة اختلاف هذه السبعة الأحرف المنصوص عليها من النبي ﷺ وفائدته؛ فإن الاختلاف المشار إليه في ذلك خلاف تنوّع لا اختلاف تضاد وتناقض، فإن هذا محال أن يكون في كلام الله تعالى، قال تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَبَرَّوْنَ الْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ أُخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ [سورة النساء: 82].

وتكلم بمثل ما قال الإمام ابن الجزري عدد من أهل العلم كالإمام الداني وغيره من العلماء رحمهم الله تعالى. فمن هنا يتبيّن لنا أنه بفضل الله ورحمته كانت اختلافات القراءات ليس فيها أي مطعن لأي أحد، بل العكس هي منة ومحض فضل من الله كما سيتبّين لنا ذلك بشكل أوضح في المبحث القادم إن شاء الله تعالى.

المبحث الثالث: الحكمة من القراءات

مرّ معنا بعضها في ثنايا البحث لكن نفرد لها في مبحث ليتجلى للقارئ فضل الله ورحمته على عباده حيث أنزل عليهم هذه القراءات ولم يجعلها واحدة ملزمة لجميع المسلمين:

القرآن الكريم هو مصدر المسلمين الأول

ولا بدّ لطائفة منهم أن يحفظوه ويكونوا أمناء الله في حفظ كتابه، يشرفهم الله بخدمة وحفظ كتابه فيحرزوا هذا الفضل بأن يكونوا من أهل الله وخاصته، فكانت القراءات مسهلة على الناس الحفظ والفهم، قال الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْءَانَ لِلِّذِكْرِ فَهَلْ مِنْ مُذَكَّرٍ ﴾ [سورة القمر: 17]. وحسب المشاهد فقد يعسر على أهل مدينة ما النطق بحروف مدينة أخرى، وخاصة عندما تبعاد البلدان بشكل كبير.

(١) البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته وأيامه. تج: محمد فؤاد عبد الباقي. دار السلام، الرياض، الأولى 1419 هـ، 270/8، رقم الحديث 3219.

(٢) ابن الجزري، شمس الدين محمد بن الجزري. النشر في القراءات العشر. تج: علي محمد الضياعي، المطبعة التجارية الكبرى [تصویر دار الكتاب العلمية]، (د.ت)، 1/149-150.

الإعجاز

وهذه حكمة عظيمة وقوية جدًا، فمع كل هذه الاختلافات في القراءات إلا أنها متصلة بالإسناد وصحية وليس فيها أي إشكال أو مطعن لأحد من أعداء الأمة، ويدلنا على قدرة الله سبحانه وتعالى،

البلاغة والإيجاز

فإن القرآن جاء باللغة العربية وبعض لهجاتها ولغات أقوامها، بعض الكلمات المختلفة في القراءات عندما تقلب ناظرك فيها ترى عظمة الأمر وكيف أتت القراءات على عدة جوانب وسائل فقهية وعقدية وتفسيرية وزيادة معنى وتوضيح.

فتح مدارك العلماء وتوسيعها

في الإشارة إلى معانٍ عديدة ومتعددة في بعض الموضع التي فيها اختلاف في القراءة القرآنية، وباب من أبواب الرحمة في حال عدم وجود النص ذو الدلالة القطعية، فيستطيع الفقيه من خلال ذلك أن يجتهد بما معه من أدوات الاجتهاد مستعيناً بهذه القراءات فيختار الأصلح للMuslimين الغالب عليه وجه الإصابة.

والملطلع على تراث المسلمين المليء بترجيحات العلماء وتحقيقاتهم واستنباطاتهم يعلم أنه ليس من الحكم حمل الناس على قول واحد أو راجح لدى عالم من العلماء طالما أن الشارع تركها فسحة يتراوح الخلق فيها، فهناك أزمنة وأمكنة تت المناسب معه أحوال لا تت المناسب مع غيرها، كما أنه قد وردت آثار فيها احتماليات أن تكون فيها خصوصية لمن أذن ورخص لهم فيها، وبين أن تكون ليست خاصة، كما في قصة الذي أفتر في نحر رمضان وكالي سالت عن الصيام عن والدتها، وكقصة رضاع الكبير، وغير ذلك من القصص، فهنا عندما يسأل المستفتى عن مثل هذه الأحكام أو تحدث له فهنا يعمل المجتهد مداركه وأدواته ليصل إلى رأيٍ راجح عنده، فإن أصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر.

المبحث الرابع: علاقة القراءات القرآنية بالترجيحات الفقهية.

هناك آيات قرآنية صحيحة ومتواترة قد اختلف في قرائتها، وهي متعلقة بأحكام فقهية، وعليه فقد يتوهם حكم غير صحيح، أو حفًّا قد يتغير الحكم بتغيير القراءة وحمل إعراها وهكذا، فهنا لابد من تبيين الصحيح إن كان هناك أمورٌ متوهمة من ليس عنده علم بهذه المسائل.

قال أبو عبيد القاسم بن سلام: "فأما ما جاء من هذه الحروف التي لم يؤخذ علمها إلا بالإسناد، والروايات التي يعرضها الخاصة من العلماء دون عوام الناس، فإنما أراد أهل العلم منها أن يستشهدوا بها على تأويل ما بين اللوحين وتكون دلالة على معرفة معانيه، وعلم وجوهه، وقال أيضاً: فهذه الحروف، وما شاكلها قد صارت مفسرة للقرآن، وقد كان يروي مثل هذا عن التابعين في التفسير فيستحسن"⁽¹⁾.

وقال مجاهد: "لو كنت قرأت على قراءة ابن مسعود لم أحتاج أن أسأله ابن عباس عن كثير من القرآن".

ومن هنا يتبيّن لنا أهمية القراءات وعلاقتها الوطيدة والمهمة في ترجيح المسائل الفقهية التي ورد فيها قراءات مختلفة ثابتة وصحية عن النبي ﷺ.

المبحث الخامس: القراءات وأثرها في فهم النص وتأثيرها على الترجيحات الفقهية

وهنا وصلنا للمبحث الذي نذكر فيه ما تم التمهيد له سابقاً من فصولٍ ومباحث توطئة لذكر ما سيتجلّى لنا من خلاله كيف أثرت اختلاف القراءات القرآنية في أقوال وترجيحات الفقهاء.

⁽¹⁾ أبو عبيد، القاسم بن سلام بن عبد الله المروي البغدادي. فضائل القرآن للقاسم بن سلام. ترجمة: مروان العطية. دار ابن كثير (دمشق - بيروت)، الطبعة الأولى، 1415 هـ - 1995 م، 1/325.

أولاً: حكم وطء الزوجة بعد ظهرها من الحيض قبل الاغتسال

قال تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَاعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ إِنَّمَا تَطْهَرُنَّ فَأُتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمْرُكُمُ اللَّهُ أَعْلَم﴾ [سورة البقرة: 222].

اختللت القراءات في حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ وللقراء في ذلك قراءتان:

الأولى: يَطْهُرْنَ، بفتح الطاء والهاء مشددين، وهي قراءة حمزة والكسائي ورواية شعبة عن عاصم، وكذا خلف من العشرة.

الثانية: يَطْهُرُنَّ، بسكون الطاء وضم الهاء مخففة، وهي قراءة بقية القراء.

أجمع أهل العلم على أنه لا يجوز للزوج أن يجامع زوجته حتى تطهر من حيضها، لكنهم اختلفوا في التطهر المقصود لاختلاف القرآنين الصحيحتين في ذلك.

ذهب الأئمة الأحناف إلى أنه يجوز للزوج أن يجامع زوجته بعد الطهر بانقطاع الدم ولو قبل الغسل، واحتجوا لذلك بقراءة التخفيف، وقالوا إن الغاية جعلت هنا لانتهاء الحيض.

وذهب الجمهور إلى وجوب الاغتسال من الطهر قبل الجماع، لأن قراءة التشديد جعلتها غاية.

ثانياً: حكم الجهر بالبسملة في الصلاة في بداية السور

قال الله تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: 1].

اتفق قراء المدينة والبصرة والشام وفقهاً عليها على أن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ليست آية لا من الفاتحة ولا من غيرها من السور، وإنما نزلت للفصل بين السور وللتبرك باسم الله في بداية كل سورة، وأخذ بهذا جمع من أهل العلم كالإمام أبي حنيفة ومالك وغيرهم، فقالوا بعدم الجهر بها في الصلاة.

أما باقي الأئمة ومنهم الإمام الشافعي فقد أخذ بقراءة المكيين الذي هو قرأها. فالإمام ابن كثير المكي رحمه الله ثبتت البسملة على أنها آية في بداية كل سورة ومنها الفاتحة، فلذلك أخذ بالجهر بها.

ثالثاً: حكم العمرة هل هي واجبة أم مستحبة

قال تعالى: ﴿وَأَتُؤْمِنُ أَلْحَجَ وَالْعُمْرَةُ لِلَّهِ﴾ [سورة البقرة: 222].

أخذ الإمام أبو حنيفة ومالك وغيرهما على أنها سنة فقد جاءت القراءة الثانية بالرفع، ﴿وَأَتُؤْمِنُ أَلْحَجَ وَالْعُمْرَةُ لِلَّهِ﴾، فاختلف الحكم عن الحج، وقالوا إن العمرة سنة وليس واجبة، لما سبق من اختلاف القراءة وهي واضحة في مغايرة الحكم.

وأخذ أحمد والشافعي وغيرهما أن العمرة واجبة لأنها جاءت بالنصب فهي واجبة كجوب الحج لأن العمرة جاءت بالنصب على مثل الحج فلها حكم الحج. القول الثاني هو الصحيح، والله أعلم.

رابعاً: حكم الوضوء بعد مس المرأة.

اختللت القراءات في كلمة ﴿لامست﴾ في سورتين الأولى في سورة النساء في قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرِبُوا الْمُصَلَّوةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَّى حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَعْسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَ�يْطِ أَوْ لَمْسُتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءَ فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيْبًا فَأَمْسَحُوا بِيُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًا عَنْهُمْ﴾ [النساء: 43].

والثانية في سورة المائدة في قوله تعالى: «وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَ�يْطِ أَوْ لَمْسُتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءَ فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيْبًا فَأَمْسَحُوا بِيُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ» [المائدة: 6].

ويوجد قراءتان لهذه الكلمة في الآيتين.

﴿لَمْسُتُمْ﴾ بدون ألف بين اللام والميم وهي من الفعل "اللمس" ، وهي قراءة حمزة والكسائي من السبعة، وكذلك قرأ خلف من العشرة، ووافتهم الأعمش من الأربعة عشر. بإثبات ألف بين اللام والميم، من الفعل ﴿لَمْسَتُمْ﴾ وهي قراءة بقية القراء. وهنا نرى اختلاف أراء الفقهاء في هذه المسألة بما سبق من اختلاف القراءات.

ذهب الأئمة الأحناف إلى أن الوضوء لا ينقض من مس المرأة، فقال ابن الهمام: (ولا يجب من مجرد مسها ولو بشهوة). وذهب المالكية إلى إيجاب الوضوء من اللمس إذا قارنته اللذة، أو قصد اللذة في تفصيل لهم في ذلك، وقع بحائل أو بغير حائل بأي عضو. وذهب الشافعية إلى نقض الوضوء بمس المرأة الأجنبية مطلقاً، قال النووي "مذهبنا أن التقاء بشري الأجنبي والأجنبية ينقض، سواء كان بشهوة وبقصد أم لا، ولا ينقض مع وجود حائل وإن كان رقيقاً". والله أعلم فإن الصواب قول المالكية

خاتمة

انكشف من خلال هذا البحث المتواضع ما للقراءات القرآنية من أثر عظيم في تشكيل ترجيحات العلماء وتنوع اختيارهم الفقهية، حيث بدا جلياً أن اختلافهم لم يكن نتيجة هوى أو رغبة في المخالففة، وإنما كان تعبيراً عن اجتهاد عميق واستجابة صادقة للنص القرآني، رغبة في إدراك مراد الله عز وجل، مع بذل أقصى درجات الاستقراء والتأمل. ولذا، فإن من واجب طلبة العلم والمشتغلين بالفقه أن يعيدوا النظر في مواقفهم النقدية تجاه الأقوال المخالففة، فيدفعهم الإنصاف والتحقيق إلى احترام العلماء السابقين، خصوصاً من كان لهم أثر ظاهر في الناس وقبول في الأرض، فإن ذلك القبول – بإذن الله – دليل على إخلاصهم وبنائهم وصدق اجتهادهم. وهذه ليست دعوة للتقليل المطلق، بل دعوة إلى سلوك سبلهم في البحث والتحقيق، وأن يخبط طالب العلم خطواتهم في التدقيق والنظر حتى يدرك بعض ما أدركوه، ويستنير بما تركوه من فقه ونظر واستنباط. وقد تبين أن موضوع اختلاف القراءات له حضور مركزي في بناء الفهم الفقهي، ولهذا فإن توسيعة البحث في هذا المجال يُعد ضرورة علمية، لا سيما في المسائل التي تتعلق بالقراءات التي لا يجوز الترجيح من خلالها، حيث إن القراءة الصحيحة لا ثُمارض قراءة صحيحة أخرى، بل تتكامل معها وتترى النص الشرعي دلالةً واستنباطاً، والله ولي التوفيق.

نتائج

- أثبت البحث أن اختلاف القراءات القرآنية الصحيحة ساهم في تنوع الترجيحات الفقهية دون تناقض.
- بين أن الفقهاء اعتمدوا على القراءات استناداً إلى منهج علمي لا إلى الأهواء الشخصية.
- أظهر أن القراءات تعد وسيلة لفهم أوسع لمقاصد النص القرآني وأبعاد الحكم الشرعي.

- كشف أهمية ضبط شروط قبول القراءة القرآنية للحفاظ على نقاء النص وتوجيه الاستدلال الفقهي.
- أثبتت أن جميع القراءات الصحيحة تنسجم فيما بينها ولا يقع بينها تعارض في الحكم.

توصيات

- ضرورة مواصلة البحث في أثر القراءات القرآنية على الفقه المقارن ومناهج الاستنباط.
- إدراج دراسة تحليلية للقراءات التي لا يصح الاستدلال بها في الترجيح الفقهي ضمن امتداد هذا البحث.
- دعوة طلاب العلم إلى عدم إنكار الأقوال إلا بعد تحقق وبحث ونظر، احتراماً للاجتهداد الفقهي الرصين.
- التأكيد على أهمية ربط علوم القرآن بعلوم الفقه لتكون رؤية اجتهادية متكاملة ومتوازنة.
- توجيه الباحثين في مجال الفقه لتضمين أثر القراءات في بناء الفتوى المعاصرة ضمن الدراسات التطبيقية.

المصادر والمراجع

- أبو عبيد، القاسم بن سلام بن عبد الله المروي البغدادي. فضائل القرآن للقاسم بن سلام. ترجمة: مروان العطية. دار ابن كثير (دمشق - بيروت)، الطبعة: الأولى، 1415 هـ - 1995 م.
- أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، معجم مقاييس اللغة. ترجمة: عبد السلام محمد هارون. دار الفكر، 1399 هـ.
- عبد الفتاح عبد الغني القاضي. البدور الظاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريق الشاطبية والدرة. وهمامشة نفائس البيان. دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة، 1438 هـ.
- عبد الهادي عبد الله حمتو، اختلاف القراءات وأثره في التفسير واستنباط الأحكام. إصدار خاص بوزارة البحرين، 1431 هـ.
- محمد بازمول، القراءات وأثرها في التفسير والأحكام. دار الهجرة، السعودية، 1412 هـ.
- محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحى ابن النجار الحنفى، شرح الكوكب المنير. مكتبة العبيكان، 1418 هـ.
- محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري. الجامع المستند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه. ترجمة: محمد فؤاد عبد الباقي. دار السلام، الرياض، الأولى 1419 هـ.
- محمد بن عبد الله دراز. البابا العظيم نظرات جديدة في القرآن الكريم. دار القلم للنشر والتوزيع، 1426 هـ.
- محمد بن محمد بن يوسف ابن الجزري. النشر في القراءات العشر. ترجمة: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، (د.ت.).
- محمد بن محمد بن يوسف ابن الجزري. متن طيبة النشر في القراءات العشر. ترجمة: محمد تميم الرعبي. دار المدى، جدة، الأولى، 1414 هـ.
- محمد بن محمد بن يوسف ابن الجزري. منجد المقرئين ومرشد الطالبين. دار الكتب العلمية، 1420 هـ.
- مصطفى إبراهيم الزبلي، أصول الفقه في نسيجه الجديد. دار الخنساء للطباعة المحدودة، بغداد.
- معمر بن المثنى التيمي البصري. مجاز القرآن. ترجمة: محمد فؤاد سرگين. مكتبة الحانجى، القاهرة، 1381 هـ.